رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

ما حكم التلفظ بالطلاق في الغضب علمًا بأن الزوجة وأهلها لم يعلموا بذلك؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. سماحة الشيخ سائل يقول لقد حدث بيني وبين زوجتي شجار. وذهبت الى بيت اهله وذهبت الى بيت اهلها وعندما علموا الموارد بالامر غضب غضب علي واراد مني ان اذهب وارجعها - 00:00:00

وتشاجرنا انا ووالدي وفي تلك الحالة تلفظت بالطلاق عدة مرات وباوقات متفاوتة. علما بان الزوجة واهلها لم يعلموا ذلك ولها مدة سبعة اشهر في بيت اهلها. ولم ارجعها الى الان. وبعد تدخل اهلي ونصحوني اردت ان ارجعها فما - 00:00:16

اي فضيلتكم وجزاكم الله خيرا اذا كنت طلقتها عدة مرات ثلاث مرات لقد بانت منك بينونة كبرى وليس لها رجعة الا بعد ان تتزوج بزوج اخر ويطلقها اما اذا كنت طلقتها مرة واحدة طلقة واحدة - 00:00:36

فلك الرجعة ما دامت في العدة اذا طلقتها تطليقة واحدة فقط او تطليقتين ولم تكمل الثلاث ولم يسبقها شيء يكملها الثلاث فالطلقة والطلقتان اذا لم يسبقهما ما يكملهما الثلاث رجعي طلاق رجعي ما دامت في العدة - 00:00:59

اما اذا خرجت من العدة فلا رجعة الا بعقد جديد نعم - 00:01:24